جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ٢٧/اتحادية/ ٢٠٢٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢١/٥/١١ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وأيوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

طالب إصدار الأمر الولائي: المحامي كاظم خضير عباس الزبيدي.

المطلوب إصدار الأمر الولائي ضده: رئيس الجمهورية/ اضافة لوظيفته.

اولاً- خلاصة الطلب:

طلب طالب إصدار الأمر الولائي، المحامي كاظم خضير عباس الزبيدي، بلائحته المقدمة الى المحكمة الاتحادية العليا والمسجلة لديها بالعدد (٢٧/ اتحادية/ ٢٠٢٠) المؤرخة ١٨/ ٢/ ٢٠٢٠، إصدار أمر ولائي، إذ تضمنت (لكون محكمتكم الموقرة تتكفل بعملية الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة طبقاً لأحكام المادة (٩٣) من الدستور، أطلب وبكل احترام إصدار أمر ولائي بإيقاف عرض التشكيلة الوزارية لرئيس الوزراء المكلف (محمد توفيق علاوي) لحين بيان الكتلة النيابية التي رشحته، والآلية التي اعتمدها فخامة رئيس الجمهورية بتكليفه رفعاً للبس وحسماً لقضية خلافية أضعفت الحكومة السابقة وشككت ولما تزل بالالتزام بنصوص الدستور في كل ما يتعلق بتكليف رئيس مجلس الوزراء الجديد)،

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ٢٧/اتحادية/ ٢٠٢٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

للأسباب التالية: ١- نصت المادة (٧٦/ ثالثاً) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ على أنه (يكلف رئيس الجمهورية مرشحاً جديداً لرئاسة مجلس الوزراء خلال خمسة عشر يوماً عند اخفاق رئيس مجلس الوزراء المكلف في تشكيل الوزارة خلال المدة المنصوص عليها في البند ثانياً من هذه المادة). ٢- إن المادة (٧٦) من الدستور، وأية مادة أخرى، لم تعالج حالة تكليف المرشح لتشكيل مجلس الوزراء الذي يحل محل رئيس مجلس الوزراء المستقيل أو المقال، وقياساً على نص الفقرتين (اولاً وثالثاً) من المادة (٧٦) من الدستور يتولى رئيس الجمهورية تكليف مرشح جديد لتشكيل مجلس الوزراء. وأياً كانت الفقرة المعتمدة في تكليف رئيس مجلس الوزراء وفق المادة (٧٦) من الدستور لا بد من تقديم الترشيح من قبل الكتلة النيابية الأكثر عدداً بكتاب رسمي موجه لفخامة رئيس الجمهورية. ٣- إن الكتلة النيابية الأكثر عدداً في الدورة التشريعية الرابعة لا تزال غير واضحة، حيث خاطبت رئاسة الجمهورية مجلس النواب بموجب كتابها المرقم (بلا) في ١٥/ ١٢/ ٢٠١٩ للاستيضاح عن الكتلة النيابية الأكثر عدداً وأجاب مجلس النواب/ مكتب الرئيس بموجب كتابه المرقم (م . / ١٣٣٨) في ١٦ / ١٢/ ٢٠١٩ أن الكتلة النيابية الأكثر عدداً هي الكتلة التي كلفت رئيس مجلس الوزراء المستقيل السيد عادل عبد المهدي حيث تم مخاطبتكم به بموجب كتاب مجلس النواب المرقم (م. ر/ ٢٥٣٥) في ٢/ ١٠/ ٢٠١٨ وأرفق بها قائمة بكيانات هي (تحالف سائرون، تيار الحكمة الوطني، تحالف القرار العراقي، تحالف الفتح، ائتلاف العقد الوطني، النهج الديمقراطي، الأنبار هويتنا، صلاح الدين هويتنا، تحالف بغداد، نينوى هويتنا، حزب الجماهير الوطنية، ائتلاف القلعة الوطنية، إتحاد صلاح الدين، المشروع العربي، بيارق الخير، ....) ثم عاد مجلس النواب بموجب كتابه المرقم (م. ر/ ١٣٦٠) في ٢٣ /١٢ / ٢٠١٩

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ٢٧/اتحادية/ ٢٠٢٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

ليشير الى أن الكتلة النيابية الأكثر عدداً هي كتلة البناء وأرفق بكتابه اعلاه كتاب مجلس النواب المرقم (م. ر/ ٢٤٩٤) في ١٦ / ٩/ ٢٠١٨ ومكوناته (تحالف الفتح، ائتلاف دولة القانون، حركة إرادة، تجمع الشبك، الجبهة التركمانية، القرار، النصر، الوطنية)، وخاطب تحالف سائرون رئيس الجمهورية بموجب كتابه المرقم (ت. س/ ١٨١) في ٣/ ١٢/ ٢٠١٩ مبيناً أن تحالف سائرون هو الكتلة الأكثر عدداً، الأمر الذي جعل الشبهات تدور حول صحة تكليف السيد رئيس مجلس الوزراء المستقيل السيد عادل عبد المهدي وتدور ذات الشبهات الآن حول الكتلة النيابية التي رشحت السيد محمد توفيق علاوي لتشكيل مجلس الوزراء بدلاً عن رئيس مجلس الوزراء المستقيل، لذا فإن طالب اصدار الأمر الولائي يطلب اصدار أمراً ولائياً وفقاً لما تم الاشارة اليه.

ثانياً- القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن طالب إصدار الأمر الولائي، المحامي كاظم خضير عباس الزبيدي طلب بلائحته المقدمة الى هذه المحكمة المسجلة لديها بالعدد ٢٧/ اتحادية/ ٢٠٢٠ المؤرخة ١٨/ ٢/ ٢٠٢٠، إصدار أمر ولائي، يتضمن (إيقاف عرض التشكيلة الوزارية لرئيس الوزراء المكلف (محمد توفيق علاوي) لحين بيان الكتلة النيابية التي رشحته، والآلية التي اعتمدها فخامة رئيس الجمهورية بتكليفه رفعاً للبس وحسماً لقضية خلافية أضعفت الحكومة السابقة وشككت ولما تزل بالالتزام بنصوص الدستور في كل ما يتعلق بتكليف رئيس مجلس الوزراء الجديد) للأسباب المشار اليها تفصيلاً في اللائحة المذكورة آنفاً. وتجد المحكمة الاتحادية العليا، أن اختصاصها وصلاحيتها في إصدار الأوامر الولائية بناء على طلبات تقدم إليها أو دعاوى تقام أمامها،

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ٢٧/اتحادية/ ٢٠٢٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

لـم يـتم التطـرق اليـه ولـم يـتم معالجتـه فـي قـانون المحكمـة الاتحاديـة العليـا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل ولا النظـام الـداخلي لإجـراءات سـير العمـل فـي المحكمـة الاتحاديـة العليـا رقـم (١) لسنة ٢٠٠٥، وبـذلك فـإن سـلطة المحكمـة الاتحاديـة فـي إصـدار الأوامـر الولائيـة يخضـع للأحكـام المشـار إليهـا بالمـادتين (١٥١ و ١٥٢ فقـط) مـن قـانون المرافعـات رقـم (٨٣) لسـنة ١٩٦٩ المعـدل، وبالقـدر الـذي يتناسـب مـع طبيعـة الـدعوى الدسـتورية وخصوصـيتها، اسـتناداً الـى أحكـام المـادة (١٩) مـن النظـام الـداخلي لإجـراءات سـير العمـل فـي المحكمـة الاتحاديـة العليـا المشـار اليـه آنفـاً، التـي نصـت علـى أنـه (تطبـق أحكـام قـانون المرافعـات المدنيـة رقـم (٨٣) لسـنة ١٩٦٩ وقـانون الاثبـات رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩ فيما لم يرد به نص خاص في قانون المحكمة الاتحادية العليا وهـذا النظـام) وبدلالـة المـادة (١٧) منـه التـي نصـت علـى أنـه (الأحكـام والقـرارات التـي تصـدرها المحكمـة باتـة ولا تقبـل أي طريـق مـن طـرق الطعـن...)، وعلى أساس ما تقدم فإن إصدار أمر ولائي من قبل المحكمة الاتحادية العليا محكوماً فقط بالضوابط والشروط الواجب توافرها لإصداره المشار اليها في قانون المرافعات، لقطعية القرارات الصادرة من هذه المحكمة وعدم خضوعها لطرق الطعن، التي تكمن بتقديم طلب بنسختين مشتملاً على الوقائع والأسانيد والمستندات، وتوافر صفة الاستعجال، وعدم الدخول بأصل الحق والبت فيه، وحيث أن تدقيق الطلب من قبل هذه المحكمة قد أثبت انتفاء صفة الاستعجال التي يجب توافرها لإصدار الأمر الولائي، حيث تم تكليف رئيس وزراء جديد تولى ترشيح تشكيلة وزارية جديدة وفقاً للسياقات الدستورية والقانونية وأن رئيس الوزراء الجديد وتشكيلته الوزارية حظيت بثقة مجلس النواب العراقي استناداً لأحكام المادة (٧٦/ رابعاً) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ وبدلالة الفقرة (اولاً) من المادة المذكورة، مما يعني أن

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ٢٧/اتحادية/ ٢٠٢٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

طلب طالب اصدار الامر الولائي أصبح بلا جدوى ومن غير موضوع، وبذلك فأنه واجب الرد لسببين الأول هو انتفاء صفة الاستعجال فيه، والثاني يكمن بأنه أصبح بلا جدوى ومن غير موضوع، ولما تقدم قررت المحكمة الاتحادية العليا رفض طلب طالب إصدار الأمر الولائي المحامي كاظم خضير عباس الزبيدي المتضمن (إصدار أمر ولائي بإيقاف عرض التشكيلة الوزارية لرئيس الوزراء المكلف (محمد توفيق علاوي)، وصدر القرار بالاتفاق باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لأحكام المادة (٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٥/ ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل في ١١/ ٥/ ٢٠٢١ ميلادية الموافق ٢٨/ رمضان/١٤٤٢ هجرية.

الرئيس
جاسم محمد عبود

عضو
سمير عباس محمد

عضو
غالب عامر شنين

عضو
حيدر جابر عبد

عضو
حيدر علي نوري

عضو
[illegible] احمد رجب

عضو
ايوب عباس صالح

عضو
عبد الرحمن سليمان علي

عضو
ديار محمد علي

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566